الأمم المتحدة

E/2011/15/Add.2

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.: General
14 June 2011
Arabic
Original: English

الدورة الموضوعية لعام ٢٠١١

نيويورك، ٤-٢٩ تموز/يوليه ٢٠١١

البند ١٠ من جدول الأعمال المؤقت*

التعاون الإقليمي

التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما

تقرير الأمين العام

إضافة

المسائل التي تستدعي اتخاذ الإجراء اللازم بشأنها من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والتي يُوجَّه انتباهه إليها

موجز

تتضمن هذه الإضافة لتقرير الأمين العام عن التعاون الإقليمي في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما القرارات والمقررات المعتمدة في الدورة السابعة والستين للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ التي عقدت في بانكوك في الفترة من ١٩ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١. ويمكن الاطلاع على النصوص الكاملة للقرارات في الموقع الشبكي التالي: http://www.un.org/regionalcommissions/sessions.html.

* E/2011/100 و Corr.1.

060711 050711 11-37410 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المحتويات

الصفحة

أولا – المسائل التي تستدعي اتخاذ الإجراء اللازم بشأنها من المجلس ٣

ثانيا – المسائل التي يُوجَّه انتباه المجلس إليها ١٢

أولا – المسائل التي تستدعي اتخاذ الإجراء اللازم بشأنها من المجلس

١ – اعتمدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في دورتها السابعة والستين، التي عقدت في بانكوك في الفترة من ١٩ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١، القرار ٢/٦٧، الذي يُقدَّم على أساسه القرار التالي ليتخذ المجلس الإجراء اللازم بشأنه.

تشجيع التعاون الإقليمي من أجل تعزيز أمن الطاقة والاستخدام المستدام للطاقة في آسيا والمحيط الهادئ[(١)]

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يحيط علماً بالقرار ٢/٦٧ الذي اعتمدته اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في دورتها السابعة والستين (المرفق الأول)، والذي يطلب من الأمينة التنفيذية، في جملة أمور، أن تعقد في عام ٢٠١٣ منتدى الطاقة لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ على المستوى الوزاري لمناقشة التقدم المحرز في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في التصدي لتحديات أمن الطاقة على الصعيدين الإقليمي والوطني وعلى صعيد الأسر المعيشية، وتيسير الحوار المستمر فيما بين الدول الأعضاء بهدف تعزيز أمن الطاقة والعمل على تحقيق التنمية المستدامة؛

يؤيد قرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ٢/٦٧ بشأن تشجيع التعاون الإقليمي من أجل تعزيز أمن الطاقة والاستخدام المستدام للطاقة في آسيا والمحيط الهادئ، على النحو المبيَّن في المرفق الأول لهذا القرار.

المرفق الأول

القرار ٢/٦٧

تشجيع التعاون الإقليمي من أجل تعزيز أمن الطاقة والاستخدام المستدام للطاقة في آسيا والمحيط الهادئ

إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ،

إذ تشير إلى خطة تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة[(٢)]، ولا سيما تلك الأجزاء منها المتعلقة بالطاقة، وإلى قرار الجمعية العامة ١٥١/٦٥، الذي قررت فيه الجمعية إعلان عام ٢٠١٢ سنة دولية للطاقة المستدامة للجميع،

(١) يتضمن المرفق الثاني لهذا القرار بيانا بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على هذا القرار تُلي عند اعتماده.

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ٦/٦٣ بشأن تنفيذ التعاون المشترك بين الأقطار في ميدان الطاقة لتعزيز أمن الطاقة من أجل التنمية المستدامة بهدف توسيع نطاق الحصول على خدمات الطاقة في أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية، وإلى قرارها ٣/٦٤ بشأن تعزيز مصادرالطاقة المتجددة لتحقيق أمن الطاقة والتنمية المستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ،

وإذ تحيط علماً بالإعلان الوزاري عن البيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ، لعام ٢٠١٠[٣]، الذي اعتمده المؤتمر الوزاري السادس المعني بالبيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ في ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠،

واعترافاً منها بأن أمن الطاقة هو مسألة إنمائية رئيسية بالنسبة لجميع البلدان في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، ولا سيما بالنسبة لأقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية والدول الجزرية الصغيرة النامية،

واعترافاً منها أيضا بأن ما يقرب من بليون شخص في منطقة آسيا والمحيط الهادئ لا يحصلون اليوم على خدمات الطاقة الحديثة بأسعار معقولة،

وإذ تؤكد على الحاجة إلى تحسين سبل الحصول على موارد طاقة سليمة بيئيا ويمكن التعويل عليها وبأسعار معقولة من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية،

وإذ تعترف بأن الطلب على الطاقة يرتفع في منطقة آسيا والمحيط الهادئ أسرع مما يرتفع في مناطق أخرى، ومن المتوقع أن يتضاعف تقريبا بحلول عام ٢٠٣٠، وبأن من المرجح أن يظل الوقود الأحفوري المصدر الرئيسي للطاقة لتلبية ذلك الطلب،

وإذ تعرب عن قلقها من أن أسعار النفط المتقلبة قد تهدد تعافي المنطقة حديثا من الأزمة الاقتصادية العالمية، وقد تهدد آفاق تحقيقها الأهداف الإنمائية للألفية بحلول عام ٢٠١٥،

وإدراكا منها لإمكانات مختلف تكنولوجيات الطاقة الجديدة والمتجددة في مواجهة التحديات التي يشكلها الطلب على الطاقة غير الملبّى،

---

(٢) تقرير مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، جوهانسبرغ، جنوب أفريقيا، ٢٦ آب/أغسطس – ٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.03.II.A.1 والتصويب)، الفصل الأول، القرار ٢، المرفق.

(٣) E/ESCAP/67/8، الفصل الأول، الفرع ألف.

وإذ تعرب عن تقديرها لعمل أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في تشجيع التعاون دون الإقليمي في مجال الطاقة بهدف تعزيز أمن الطاقة والتنمية المستدامة،

وإذ ترحب بالجهود المتواصلة التي تبذلها الحكومات لتشجيع التعاون الإقليمي والأقاليمي من أجل تعزيز أمن الطاقة والاستخدام المستدام لموارد الطاقة،

١ - **تهيب** بجميع الأعضاء والأعضاء المنتسبين زيادة تشجيع التعاون الإقليمي في التصدي لتحديات أمن الطاقة، وصياغة وتنفيذ سياسات متسقة للطاقة مبنية على تقييمات شاملة لآثارها البيئية والاجتماعية؛

٢ - **تحث** الأعضاء والأعضاء المنتسبين، حسب الاقتضاء، إلى إيلاء الاهتمام الواجب للمعوقات المتعلقة بعرض الطاقة، ولإدارة الطلب على الطاقة، وللعواقب المترتبة على تقلبات الأسعار وعلى الانقطاعات المحتملة في إمدادات الطاقة؛

٣ - **تهيب** بالأعضاء والأعضاء المنتسبين التعاون استباقيا في تطوير ونشر تكنولوجيات للطاقة الجديدة والمتجددة تتسم بفعاليتها من حيث التكلفة، وتشجيع التعاون في مجال زيادة كفاءة الطاقة، ولا سيما في سياق التعاون فيما بين بلدان الجنوب؛

٤ - **تشجع** جميع الأعضاء والأعضاء المنتسبين على وضع وتعزيز سياسات وهياكل تنظيمية تتسم بالكفاءة على الصعيدين الوطني ودون الوطني تؤدي إلى تشجيع القطاع الخاص على الاستثمار في منتجات الطاقة؛

٥ - **تشجع أيضا** الأعضاء والأعضاء المنتسبين على إشراك القطاع الخاص بصورة نشطة من أجل تعزيز الاستثمارات، وتوليد الابتكارات، وتولي القيادة بوصفه شريكا في صنع مستقبل الطاقة المستدامة؛

٦ - **تدعو** الحكومات، والبلدان المانحة، وهيئات الأمم المتحدة ذات الصلة، والوكالات، والمنظمات الدولية ودون الإقليمية، والمؤسسات المالية الدولية والإقليمية، فضلا عن القطاع الخاص والمجتمع المدني، للنظر فعليا في المساهمة في تنفيذ هذا القرار؛

٧ - **تطلب** إلى الأمينة التنفيذية:

(أ) تعزيز دور وقدرة أمانة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في مجال أمن الطاقة؛

(ب) ضمان التنسيق الفعال مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها الأخرى، ولا سيما من خلال شبكة الأمم المتحدة المعنية بالطاقة، ومع الوكالات المتعددة الأطراف والمنظمات دون الإقليمية، في العمل على تعزيز قدرة الدول الأعضاء في اللجنة؛

(ج) التعاون بفعالية مع الشركاء في التنمية من أجل حشد الدعم المالي والتقني لتشجيع التعاون الإقليمي من أجل تعزيز أمن الطاقة؛

(د) مساعدة الأعضاء والأعضاء المنتسبين في مواجهة التحديات التي تواجههم في مجال أمن الطاقة من خلال: '١' وضع سيناريوهات أمن الطاقة بطريقة تعاونية؛ و '٢' تنظيم اجتماعات وترتيبات للتواصل الإقليمي ترمي إلى تشجيع تبادل الخبرات والمعلومات؛

(هـ) القيام، في عام ٢٠١٣، بعقد منتدى الطاقة لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ على المستوى الوزاري لمناقشة التقدم المحرز في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في مجال التصدي لتحديات أمن الطاقة على الصعيدين الإقليمي والوطني وعلى صعيد الأسر المعيشية، وتسهيل إجراء حوار مستمر فيما بين الدول الأعضاء بهدف تعزيز أمن الطاقة والعمل على تحقيق التنمية المستدامة؛

(و) تقديم تقرير إلى اللجنة في دورتها السبعين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار.

المرفق الثاني

بيان بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على تنفيذ القرار ٢/٦٧ بشأن تشجيع التعاون الإقليمي من أجل تعزيز أمن الطاقة والاستخدام المستدام للطاقة في آسيا والمحيط الهادئ

١ - سيتطلب التنفيذ الكامل للقرار موارد إضافية من خارج الميزانية تقدر بنحو ٥٠٠ ٠٠٠ دولار سنويا لدعم تنفيذ الأنشطة المطلوبة، وموارد من الميزانية العادية تبلغ ٥٠ ٠٠٠ دولار فوق الميزانية البرنامجية المقترحة للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣ من أجل توفير خدمات الترجمة الشفوية والتحريرية لمنتدى الطاقة لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ الذي سيعقد على المستوى الوزاري.

٢ - وقد استعرضت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ الموارد المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣، والنواتج المتوقّع تنفيذها بمستوى الموارد المقترحة، وخلُصت إلى أنه لن يتسنى إرجاء أو تغيير أو وقف أي من هذه النواتج من أجل استيعاب الاحتياجات الإضافية من الموارد الناتجة عن مشروع القرار. وبعبارة أخرى، ليس من الممكن

أن تستوعب الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ الاحتياجات الإضافية من الموارد، وليس من المتوقع توافر موارد خارجة عن الميزانية يمكن أن تمول خدمات الترجمة الشفوية والترجمة التحريرية.

٣ - وستقوم الأمانة بصياغة الإطار الاستراتيجي المقترح لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥ آخذة بعين الاعتبار طلب تعزيز دور وقدرة أمانة اللجنة في مجال أمن الطاقة، وإعادة النظر في احتياجات التوظيف في هذا المجال، عند صياغة الميزانية العادية لفترة السنتين ٢٠١٤-٢٠١٥. وستستعرض الأمانة، قدر المستطاع، إمكانية تلبية الاحتياجات من الموظفين في هذا المجال من خلال عمليات النقل الداخلي.

٢ - اعتمدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في دورتها السابعة والستين، التي عقدت في بانكوك في الفترة من ١٩ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١، قرارها ١٣/٦٧، الذي يُقدَّم على أساسه القرار التالي ليتخذ المجلس الإجراء اللازم بشأنه.

تنقيح النظام الأساسي للمعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ

إن المجلس الاقتصادي والاجتماعي،

إذ يحيط علماً بالقرار ١٣/٦٧ الذي اعتمدته اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في دورتها السابعة والستين (المرفق)، والذي يعتمد نظاما أساسيا منقحا للمعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ، مرفق نصه بالقرار المذكور، لينص، بين جملة أمور، على تغيير مدة ولاية أعضاء مجلس الإدارة إلى ثلاث سنوات بدلا من الخمس سنوات الحالية؛

يؤيد القرار ١٣/٦٧ بشأن تنقيح النظام الأساسي للمعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ، على النحو المبّين في مرفق هذا القرار.

المرفق

القرار ١٣/٦٧

تنقيح النظام الأساسي للمعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ

إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ،

إذ تشير إلى قرارها ٢/٦١ بشأن النظام الأساسي للمعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ،

وإذ تحيط علما بالاقتراح الذي قدمه أعضاء اللجنة في الدورة السادسة لمجلس إدارة المعهد[٤]،

واعترافاً منها بأن كلا من أعضاء مجلس الإدارة وغير الأعضاء فيه قد شاركوا في النقاش بشأن أنشطة المعهد،

واعترافاً منها أيضا بالرغبة في زيادة وتيرة إجراء انتخابات مجلس الإدارة وذلك لتحسين فُرَص بلدان المنطقة في أن يكون لها تأثير على تشكيل المجلس وعلى توجيه عمليات المعهد،

١ - **تقرر**، في هذا الصدد، اعتماد نظام أساسي منقح للمعهد، مرفق نصه بهذا القرار، لينص على تغيير مدة ولاية أعضاء مجلس الإدارة إلى ثلاث سنوات بدلا من الخمس سنوات الحالية؛

٢ - **تقرر أيضا** أن يطبق النظام الأساسي المنقح على فترة ولاية الأعضاء الحاليين في مجلس الإدارة، التي تتغير، تبعا لذلك، من خمس سنوات إلى ثلاث سنوات اعتبارا من تاريخ اعتماد النظام الأساسي من قِبَل اللجنة.

المرفق

النظام الأساسي للمعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ

إنشاء المعهد

١ - يواصل المعهد الإحصائي لآسيا والمحيط الهادئ (المشار إليه فيما يلي باسم ''المعهد'')، الذي أنشئ في أيار/مايو ١٩٧٠ بصفته المعهد الإحصائي الآسيوي والذي مُنح وضعا قانونيا باعتباره هيئة فرعية تابعة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (المشار إليها فيما يلي باسم ''اللجنة'') عملا بقراريْ اللجنة ٥/٥٠ المؤرخ ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤ و ١/٥١ المؤرخ ١ أيار/مايو ١٩٩٥، وجوده تحت الاسم ذاته، ووفقا لأحكام هذا النظام الأساسي.

٢ - باب المشاركة في برامج المعهد التدريبية وأنشطته الأخرى مفتوح أمام جميع أعضاء اللجنة والأعضاء المنتسبين إليها.

٣ - يتمتع المعهد بوضع الهيئة الفرعية التابعة للجنة.

(٤) انظر E/ESCAP/67/13، المرفق الثالث، الفقرات ٥٤ إلى ٥٨.

الأهداف

٤ - تتمثل أهداف المعهد في القيام، عن طريق تدريب ذي منحى عملي للإحصائيين الرسميين، بتعزيز قدرات الأعضاء والأعضاء المنتسبين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في المنطقة على جمع وتحليل ونشر الإحصاءات، وكذلك القيام في الوقت المناسب بإعداد إحصاءات عالية الجودة يمكن استخدامها في تخطيط التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومساعدة الأعضاء والأعضاء المنتسبين من البلدان النامية والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية في بناء أو تعزيز قدراتهم في مجال التدريب الإحصائي والأنشطة الأخرى ذات الصلة.

الوظائف

٥ - ينجز المعهد الأهداف المذكورة أعلاه عن طريق أداء وظائف من قبيل:

(أ) تدريب الإحصائيين الرسميين باستخدام مراكز ومؤسسات التدريب القائمة المتاحة في الدول الأعضاء؛

(ب) التواصل والشراكة مع المنظمات الدولية الأخرى وأصحاب المصلحة الرئيسيين؛

(ج) نشر المعلومات.

وضع المعهد وتنظيمه

٦ - يكون للمعهد مجلس إدارة (يشار إليه فيما يلي باسم ''المجلس'')، ومدير وموظفون. وتحتفظ اللجنة بحسابات منفصلة للمعهد.

٧ - يوجد مقر المعهد في منطقة مدينة طوكيو الكبرى، باليابان.

٨ - تتسق أنشطة المعهد مع القرارات ذات الصلة التي تعتمدها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي واللجنة بشأن السياسات. ويخضع المعهد للنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة وللنظامين الإداري والأساسي لموظفيها وللتعليمات الإدارية المنطبقة.

مجلس الإدارة

٩ - يكون للمعهد مجلس إدارة مكون من ممثل تعيِّنه حكومة اليابان ومن ثمانية ممثلين يرشحهم أعضاء اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ الآخرون والأعضاء المنتسبون إليها الذين تنتخبهم اللجنة. ويُنْتخب الأعضاء والأعضاء المنتسبون

المنتخبون من قِبَل اللجنة لمدة ثلاث سنوات ولكن يكون من حقهم أن يُعاد انتخابهم. ويحضر الأمين التنفيذي للجنة أو ممثله اجتماعات المجلس.

١٠ - يشغل مدير المعهد وظيفة أمين المجلس.

١١ - يجوز للأمين التنفيذي دعوة ممثلي كل من (أ) الدول غير الأعضاء في المجلس؛ و (ب) هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والوكالات الأخرى ذات الصلة؛ و (ج) أية منظمات أخرى، حسبما يراه المجلس مناسبا، وكذلك الخبراء في مجالات تهم المجلس، لحضور اجتماعات المجلس.

١٢ - يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل في السنة ويعتمد نظامه الداخلي الخاص به. ويدعو الأمين التنفيذي للجنة إلى انعقاد دورات المجلس، ويجوز له اقتراح عقد دورات استثنائية للمجلس بمبادرة خاصة منه، ويدعو إلى عقد تلك الدورات الاستثنائية بناء على طلب أغلبية أعضاء المجلس.

١٣ - النصاب القانوني لانعقاد اجتماعات المجلس هو أغلبية أعضائه.

١٤ - يكون لكل عضو من الممثلين التسعة الذين يتكون منهم المجلس بموجب الفقرة ٩ من هذا النظام الأساسي صوت واحد. ويصدر المجلس قراراته وتوصياته بتوافق الآراء أو، إذا لم يتيسر ذلك، بأغلبية أصوات الأعضاء الحاضرين المصوتين.

١٥ - ينتخب المجلس، في كل دورة عادية، رئيسا ونائبا للرئيس. ويبقى الرئيس ونائب الرئيس في منصبيهما حتى انعقاد الدورة العادية التالية للمجلس. ويتولى الرئيس، أو نائب الرئيس في حالة غياب الرئيس، رئاسة جلسات المجلس. وإذا تعذر على الرئيس إكمال الفترة التي انتُخب لها، يعمل نائب الرئيس بصفته رئيسا لما تبقى من تلك الفترة.

١٦ - يستعرض المجلس الحالة الإدارية والمالية للمعهد وتنفيذ برنامج عمله. ويقدم الأمين التنفيذي للجنة تقريرا سنويا، بالصيغة التي يعتمدها المجلس، إلى اللجنة في دوراتها السنوية.

١٧ - يستعرض المجلس ويُقرّ خطط عمل سنوية وطويلة الأجل تتسق مع برنامج العمل.

المدير والموظفون

١٨ - يكون للمعهد مدير وموظفون، وهم موظفو اللجنة الذين يجري تعيينهم بموجب أنظمة الأمم المتحدة وقواعدها وتعليماتها الإدارية المناسبة. ويدعى المجلس إلى تسمية

مرشحين لشغل منصب المدير، عند الإعلان عن شغور المنصب، وإلى تقديم المشورة، حسب الاقتضاء. ويجوز أيضا لأعضاء اللجنة الآخرين والأعضاء المنتسبين إليها أن يقدموا ترشيحات لشغل المنصب. ويجري، من حيث المبدأ، تعيين المدير والموظفين الفنيين لفترة لا تتجاوز في مجملها خمس سنوات. وتكون جميع التعيينات على أساس مدة زمنية محددة الأجل وتقتصر على العمل في المعهد.

١٩ - يكون المدير مسؤولا أمام الأمين التنفيذي للجنة عن إدارة المعهد، وإعداد خطط عمله السنوية والطويلة الأجل، وتنفيذ برنامج العمل.

موارد المعهد

٢٠ - ينبغي تشجيع جميع أعضاء اللجنة والأعضاء المنتسبين إليها على تقديم مساهمات سنوية منتظمة لتشغيل المعهد. وتتولى الأمم المتحدة إدارة صندوق استئماني مشترك للمساهمات من أجل المعهد، على النحو المشار إليه في الفقرة ٦، لتودع فيه هذه المساهمات ولا تستخدم تلك المساهمات إلا في أنشطة المعهد، وفقا لما تنص عليه الفقرة ٢٢ من هذا النظام الأساسي.

٢١ - ينبغي أيضا تشجيع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة وكياناتها الأخرى على التبرع لتشغيل المعهد. وتتعهد الأمم المتحدة صناديق استئمانية منفصلة للتبرعات لمشاريع التعاون التقني أو التبرعات الأخرى الاستثنائية التي تقدم لتمويل أنشطة المعهد.

٢٢ - تدار الموارد المالية للمعهد وفقا لأنظمة الأمم المتحدة وقواعدها المالية.

التعديلات

٢٣ - تُعتمد التعديلات التي تدخل على هذا النظام الأساسي بقرار تتخذه اللجنة.

المسائل التي لا يشملها هذا النظام الأساسي

٢٤ - في حالة نشوء أية مسألة إجرائية لا يشملها هذا النظام الأساسي، أو لا يشملها النظام الداخلي الذي يعتمده مجلس الإدارة بموجب الفقرة ١٢ من هذا النظام الأساسي، يطبق عليها الجزء ذو الصلة من النظام الداخلي للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ.

بدء النفاذ

٢٥ - يبدأ نفاذ هذا النظام الأساسي من تاريخ اعتماده من قِبَل اللجنة.

ثانيا - المسائل التي يوجَّه انتباه المجلس إليها

٣ - اعتمدت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في دورتها السابعة والستين، التي عقدت في بانكوك في الفترة من ١٩ إلى ٢٥ أيار/مايو ٢٠١١، عدة قرارات (عدا القرارين اللذين تم تسليط الضوء عليهما في الفصل الأول ليتخذ المجلس الإجراء اللازم بشأنهما) يُوجه انتباه المجلس إليها فيما يلي.

إعلان أولان بتار: نتائج الحوار الرفيع المستوى في مجال السياسات لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ بشأن تنفيذ برنامج عمل ألماتي والفجوات الإنمائية الأخرى التي تواجهها البلدان النامية غير الساحلية (القرار ٦٧/١)

٤ - لاحظت اللجنة مع التقدير انعقاد الحوار الرفيع المستوى في مجال السياسات لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ بشأن تنفيذ برنامج عمل ألماتي والفجوات الإنمائية الأخرى التي تواجهها البلدان النامية غير الساحلية، الذي نظمته حكومة منغوليا بالاشتراك مع أمانة اللجنة في أولان بتار في الفترة من ١٢ إلى ١٤ نيسان/أبريل ٢٠١١، وإعلان أولان بتار[٥]، ونتائج الحوار في مجال السياسات، الذي ركز على القضايا ذات الصلة بتحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من تحديات التنمية، والوصول إلى الأسواق والفرص التجارية، والربط بشبكات النقل العابر بالإضافة إلى التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي. وحثت اللجنة البلدان النامية غير الساحلية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ على التوقيع والتصديق على الاتفاق المتعدد الأطراف بشأن إنشاء مُجمَّع فكر دولي للبلدان النامية غير الساحلية في أقرب وقت ممكن لتمكين مُجمَّع الفكر الدولي، الذي أنشئ في أولان بتار في ٢٧ تموز/يوليه ٢٠٠٩، من العمل بكامل طاقته.

٥ - طلبت اللجنة إلى أمينتها التنفيذية، في جملة أمور، أن تقوم، بالتعاون مع الجهات الدولية الأخرى ذات الصلة، بمساعدة البلدان النامية غير الساحلية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ على تنفيذ التوصيات الواردة في إعلان أولان بتار، وأن تقدم، بالتعاون مع المنظمات الدولية ذات الصلة، المساعدة اللازمة للبلدان النامية غير الساحلية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ أثناء الاستعراض النهائي لبرنامج عمل ألماتي، المقرر إجراؤه في عام ٢٠١٣.

---

(٥) E/ESCAP/67/22، المرفق.

المؤتمر الوزاري السادس المعني بالبيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٦٧/٣)

٦ - لاحظت اللجنة بارتياح نجاح انعقاد المؤتمر الوزاري السادس المعني بالبيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ، الذي عقد في أستانا في الفترة من ٢٧ أيلول/سبتمبر إلى ٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠، والذي اعتُمد فيه الإعلان الوزاري المعني بالبيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ لعام ٢٠١٠، واعتُمدت فيه أيضا خطة التنفيذ الإقليمية للتنمية المستدامة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ للفترة ٢٠١١-٢٠١٥، ورحبت اللجنة بمبادرة أستانا المسماة ''الجسر الأخضر'': الشراكة بين أوروبا وآسيا والمحيط الهادئ من أجل تنفيذ ''النمو الأخضر'' وأيدتها، وذلك باعتبار هذه النصوص جميعها نواتج للمؤتمر الوزاري السادس المعني بالبيئة والتنمية[٦]. وأكدت اللجنة على أن الإعلان الوزاري المعني بالبيئة والتنمية في آسيا والمحيط الهادئ لعام ٢٠١٠، الذي يبين الخطوط العريضة لمنظورات منطقة آسيا والمحيط الهادئ والنُهُج التي تتبعها لتحقيق التنمية المستدامة، يمكن أن يكون بمثابة مُدْخل إقليمي لمؤتمر الأمم المتحدة بشأن التنمية المستدامة.

٧ - وطلبت اللجنة إلى الأمينة التنفيذية، في جملة أمور، مساعدة الأعضاء والأعضاء المنتسبين، بناء على طلبهم، في تنفيذ أحكام الإعلان الوزاري، وفي تنفيذ خطة التنفيذ الإقليمية. وقررت أيضا أن يُعقد المؤتمر الوزاري السابع المعني بالبيئة والتنمية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في عام ٢٠١٥.

إنشاء مركز آسيا والمحيط الهادئ لتطوير إدارة المعلومات المتعلقة بالكوارث (القرار ٦٧/٤)

٨ - أعربت اللجنة عن تقديرها العميق لحكومة جمهورية إيران الإسلامية لعرضها السخي تقديم الدعم لإنشاء مركز آسيا والمحيط الهادئ لتطوير إدارة المعلومات المتعلقة بالكوارث باعتباره مرفقا إقليميا يخدم اللجنة في المجالات ذات الصلة. وقررت الشروع في عملية إنشاء مركز آسيا والمحيط الهادئ لتطوير إدارة المعلومات المتعلقة بالكوارث في جمهورية إيران الإسلامية، ودعت جميع الأعضاء والأعضاء المنتسبين للمشاركة بنشاط في عملية وضع برامج المركز ودعم أنشطته، حسب الاقتضاء، بطريقة شاملة.

٩ - وطلبت اللجنة إلى الأمينة التنفيذية، في جملة أمور، أن تدرج في خطة التقييم لعام ٢٠١٣ التي تصدرها الأمانة تقييما للأنشطة التي جرى تسليط الضوء عليها في القرار،

(٦) انظر E/ESCAP/67/8 للاطلاع على نصوص الإعلان الوزاري، وخطة التنفيذ الإقليمية، ومبادرة ''الجسر الأخضر''.

والحاجة إلى إنشاء المركز، وفائدته، كهيئة فرعية تابعة للجنة تعمل على تطوير إدارة المعلومات المتعلقة بالكوارث، وأن تقدم نتائج ذلك التقييم إلى اللجنة في دورتها السبعين.

التنفيذ الكامل والفعال لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٥/٦٧)

١٠ - قررت اللجنة عقد الاجتماع الحكومي الدولي الرفيع المستوى لآسيا والمحيط الهادئ المعني بثاني استعراض وتقييم إقليميين لخطة عمل مدريد الدولية للشيخوخة[٧] في أوائل عام ٢٠١٢ لتوفير مُدْخل إقليمي للاستعراض العالمي، وشجعت جميع الأعضاء والأعضاء المنتسبين على الإسراع في تنفيذ خطة عمل مدريد، وإجراء استعراض وتقييم وطني لها، يُسْتخدم فيه، بين أمور أخرى، نهج تشاركي يبدأ من القاعدة.

١١ - وطلبت اللجنة إلى الأمينة التنفيذية، في جملة أمور، أن تقدم للأعضاء والأعضاء المنتسبين، بناء على طلبهم، المساعدة التقنية لتعزيز قدرتهم على التنفيذ الفعال لخطة عمل مدريد، بما في ذلك استعراضها وتقييمها، وأن تشجع مشاركة جميع أصحاب المصلحة الرئيسيين، بما في ذلك منظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص، في العملية التحضيرية لثاني استعراض وتقييم عالميين لخطة العمل.

تحسين إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ (القرار ٦/٦٧)

١٢ - لاحظت اللجنة التقدم الذي أحرزته الأمانة في تحسين إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى مرافقها وخدماتها، وفي الاعتراف بالحاجة إلى مواصلة هذه الجهود وفقا لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة[٨]. وطلبت إلى الأمينة التنفيذية مواصلة وتعزيز جهودها، حسب الاقتضاء، لتحسين إمكانية وصول الأشخاص ذوي الإعاقة في اللجنة، بما في ذلك من خلال تطوير وتنفيذ مزيد من التدابير، بالتشاور مع مقر الأمم المتحدة، لتحسين إمكانية الوصول إلى البيئة المادية ونظم المعلومات والاتصالات وغيرها من المرافق والخدمات بالأمانة، ودعم تطوير التقنيات المساعدة للأشخاص ذوي الإعاقة، مع مراعاة المبادئ والمواد ذات الصلة من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، حسب الاقتضاء.

---

(٧) تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد ٨-١٢ نيسان/أبريل ٢٠٠٢ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.02.IV.4، المرفق الثاني).

(٨) قرار الجمعية العامة ١٠٦/٦١، المرفق.

١٣ - وطلبت اللجنة أيضا من الأمينة التنفيذية أن تعمل مع مقر الأمم المتحدة لإنشاء مجموعة استشارية مشتركة بين الوكالات تضم كيانات الأمم المتحدة المعنية، وإجراء حوار مفتوح مع أصحاب المصلحة الرئيسيين لاستعراض إمكانية الوصول إلى المرافق والخدمات بمجمع الأمم المتحدة في بانكوك، وتقديم توصيات لزيادة تحسينها، وإنشاء آلية داخل الأمانة لتعزيز الإدماج الكامل للأشخاص ذوي الإعاقة وحقوقهم في العمل على قدم المساواة مع الآخرين، مع مراعاة سياسات الأمم المتحدة على نطاق المنظومة والمبادئ والمواد ذات الصلة من اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

دور التعاونيات في التنمية الاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٧/٦٧)

١٤ - اعترفت اللجنة بدور التعاونيات المتنامي وبمساهمتها الهامة في التخفيف من حدة الفقر وتحسين معيشة الناس في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وشجعت الحكومات على اتخاذ التدابير الملائمة على صعيد السياسات لتهيئة وتعزيز بيئة داعمة ومواتية لتطوير وتشجيع التعاونيات من خلال الشراكة الوثيقة مع الحركة التعاونية، وتحسين التشريعات، وتوسيع نطاق أنشطة الدعوة لتوضيح دور التعاونيات ومساهمتها في التنمية الاجتماعية والاقتصادية لبلدانها، وفي أنشطة التوعية. وطلبت اللجنة من الأمينة التنفيذية مساعدة الأعضاء والأعضاء المنتسبين، بناء على طلبهم، في الإعداد للسنة الدولية للتعاونيات والاحتفال بها، وتسهيل تبادل الخبرات والممارسات الجيدة للتعاونيات على المستوى الإقليمي.

تعزيز نظم الحماية الاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٨/٦٧)

١٥ - أهابت اللجنة بالأعضاء والأعضاء المنتسبين منح أولوية أعلى لسياسات وبرامج الحماية الاجتماعية القائمة على مبادئ عالمية باعتبارها عنصرا أساسيا في سياسة وخطط التنمية على المستوى الوطني؛ ومواصلة تعزيز وبناء نُظُم فعالة للحماية الاجتماعية من أجل حماية الناس بشكل أفضل من كثير من مخاطر الحياة اليومية، وذلك من خلال استحداث نُهُج متكاملة للحماية الاجتماعية تضرب بجذورها في العالمية وفي إطار قائم على الحقوق، والتصدي بفعالية لعمليات التمييز والاستبعاد وذلك استنادا إلى القدرات الوطنية. ودعت كذلك إلى الاستثمار في بناء نُظُم حماية اجتماعية قد تشكل الأساس ''لحد أدنى من الحماية الاجتماعية''، من شأنه أن يوفر حدا أدنى من إمكانية الحصول على الخدمات الأساسية وأمن الدخل للجميع، وبالتالي يعزز القدرة على التوسع وفقا للتطلعات والظروف الوطنية.

١٦ - وطلبت اللجنة من الأمينة التنفيذية دعم الأعضاء والأعضاء المنتسبين في أنشطة بناء القدرات التي يقومون بها وذلك من خلال إدماج شواغل الحماية الاجتماعية في مختلف قطاعات التنمية، بعدة سبل منها توفير منبر إقليمي لتبادل ونشر المعارف المتعلقة بالحماية

الاجتماعية؛ وإجراء دراسات تحليلية وتوثيق شامل للممارسات الجيدة بشأن الحماية الاجتماعية من أجل إعداد مجموعة خيارات على صعيد السياسات والبرامج للحماية الاجتماعية، لكي تستخدمها الدول الأعضاء، حسب الاقتضاء؛ وتشجيع التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، من أجل تحسين القدرة على تحمل تكاليف الحماية الاجتماعية، ونطاقها وعمقها؛ والاضطلاع بأنشطة الدعوة بشأن الاستثمار في مجال الحماية الاجتماعية من أجل خلق بيئات مواتية لبرامج قائمة على مبادئ العالمية وضمن إطار قائم على الحقوق.

الاستعراض الإقليمي بمنطقة آسيا والمحيط الهادئ للتقدم المحرز في تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) (القرار ٩/٦٧)

١٧ - أهابت اللجنة بالأعضاء والأعضاء المنتسبين زيادة تكثيف المجموعة الكاملة من الإجراءات اللازمة لبلوغ الأهداف والغايات التي لم تتحقق بعد من إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)[٩] والإعلان السياسي بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)[١٠] وذلك عن طريق ما يلي: (أ) وضع خطط استراتيجية وطنية وإقامة شراكات استراتيجية وتنفيذية على الصعيدين الوطني والمجتمعي؛ و (ب) تعزيز الاستدامة المالية، والملكية الوطنية والقدرات، وتخصيص نسبة أكبر من الموارد الوطنية لتحسين فعالية عمليات الاستجابة لفيروس نقص المناعة البشرية؛ و (ج) تشجيع التشاور بين أصحاب المصلحة بغرض تعزيز فرص الحصول على الأدوية بأسعار معقولة؛ و (د) الشروع في إجراء استعراضات للقوانين والسياسات والممارسات الوطنية وذلك لكفالة التحقيق الكامل لأهداف تمكين الجميع من الحصول على الخدمات بأسعار معقولة؛ و (هـ) زيادة فعالية الاستجابات الوطنية عن طريق إعطاء الأولوية للتدخلات عالية الأثر لصالح الفئات الأساسية من السكان المتضررين، ووضع استراتيجيات وطنية للتصدي لكافة أشكال العنف القائم على الجنس، بما في ذلك العنف الجنسي، لا سيما ضد النساء والفتيات.

(٩) قرار الجمعية العامة د إ-٢/٢٦، المرفق.

(١٠) قرار الجمعية العامة ٢٦٢/٦٠، المرفق.

١٨ - وطلبت اللجنة من الأمينة التنفيذية أن تنسق مع وكالات الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة لإعداد عرض عام للتقدم المحرز في تحقيق إتاحة الفرصة للجميع للحصول على الخدمات، وأن تطلع الاجتماع الرفيع المستوى المعني بالايدز الذي تعقده الجمعية العامة في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١١ على هذا القرار.

مجموعة أساسية من الإحصاءات الاقتصادية للاسترشاد بها في تحسين الإحصاءات الاقتصادية الأساسية في آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٦٧/١٠)

١٩ - أيدت اللجنة توصية لجنة الإحصاءات الداعية إلى استخدام مجموعة أساسية من الإحصاءات الاقتصادية باعتبارها إطارا إقليميا لتركيز الجهود الإقليمية، وتنسيق التدريب، وحشد دعم المانحين لبناء القدرات، وأوصت بأن يستخدم الأعضاء والأعضاء المنتسبون، حسب الاقتضاء، المجموعة الأساسية من الإحصاءات الاقتصادية كإطار ودليل في تطوير نظمهم الإحصائية الوطنية.

تعزيز القدرات الإحصائية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٦٧/١١)

٢٠ - أيدت اللجنة التوجيه الاستراتيجي الصادر عن لجنة الإحصاءات، بصيغته التي اقترحتها لجنة الإحصاءات في دورتها الثانية، وبهدفيه الشاملين التاليين: (أ) ضمان أن تكون لدى جميع البلدان في المنطقة القدرة على توفير مجموعة أساسية متفق عليها من الإحصاءات السكانية والاقتصادية والاجتماعية والبيئية بحلول عام ٢٠٢٠، و (ب) تهيئة بيئة لإدارة المعلومات تكون أكثر قدرة على التكيف، وأكثر فعالية من حيث التكلفة، للمكاتب الإحصائية الوطنية، وذلك من خلال تقوية التعاون. وأهابت اللجنة بالأعضاء، وبالأعضاء المنتسبين حسب الاقتضاء، إعطاء الأولوية لتعزيز نظم إحصاءاتهم الوطنية ومواءمة الموارد والترتيبات المؤسسية لدعم تطوير الإحصاءات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ بحلول عام ٢٠٢٠.

٢١ - وطلبت اللجنة إلى الأمينة التنفيذية مساعدة الأعضاء، والأعضاء المنتسبين حسب الاقتضاء، بناء على طلبهم، في ما يلي: (أ) تطوير نظمهم الإحصائية وتعزيز قدراتهم تحقيقا لأهداف تطوير الإحصاءات في منطقة آسيا والمحيط الهادئ بحلول عام ٢٠٢٠؛ و (ب) الترويج لأهمية تطوير القدرات، ليس فقط قدرات المكاتب الإحصائية الوطنية، ولكن أيضا، حسب الاقتضاء، قدرات أجزاء أخرى من النظم الإحصائية الوطنية في جميع أنحاء المنطقة؛ و (ج) تزويد الأعضاء، والأعضاء المنتسبين، حسب الاقتضاء، بالمساعدة في تعزيز قدرتهم على رصد التقدم المحرز في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وغيرها من الأهداف

الإنمائية المتفق عليها دوليا؛ و (د) تسهيل تنسيق أنشطة بناء القدرات الدولية ذات الصلة بتطوير الإحصاءات الرسمية في المنطقة؛ و (هـ) زيادة الوعي بأهمية تعزيز استخدام البيانات الإدارية كوسيلة لزيادة فعالية إنتاج الإحصاءات الرسمية.

تحسين التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية في منطقة آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٦٧/١٢)

٢٢ - شجعت اللجنة جميع الأعضاء والأعضاء المنتسبين على استعراض وتقييم الأداء الحالي لنُظُم التسجيل المدني ونوعية الإحصاءات الحيوية المنتجة محليا داخل كل بلد، وأوصت بأن يتم استخدام نتائج التقييمات القطرية من قِبَل الأعضاء والأعضاء المنتسبين وأصحاب المصلحة لوضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية شاملة وخطط لتعزيز نظم التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية، ولزيادة قدرات المؤسسات المعنية بغرض تحسين التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية في بلدانها.

٢٣ - وطلبت اللجنة، في جملة أمور، إلى الأمينة التنفيذية عقد اجتماع إقليمي رفيع المستوى لصناع القرار العاملين بالمنظمات الإحصائية الوطنية، ومكاتب التسجيل المدني، ووزارات الصحة، وغيرهم من أصحاب المصلحة المعنيين بغرض زيادة الوعي وتشجيع زيادة الالتزام بتحسين التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية؛ وتسهيل تشكيل منبر إقليمي يهدف إلى تشجيع تبادل الخبرات والمعلومات بشأن الاستراتيجيات والخطط لتعزيز نُظُم التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية؛ والاضطلاع بدور قيادي في المنطقة، في شراكة مع مراكز المعرفة الإقليمية والوكالات التقنية، بما في ذلك منظمة الصحة العالمية وشعبة الإحصاءات بالأمم المتحدة وأمانة جماعة المحيط الهادئ، في وضع ونشر المعايير والأدلة والأدوات والمبادئ التوجيهية اللازمة للتسجيل المدني والإحصاءات الحيوية؛ وأن تقوم، في تعاون وثيق مع الشركاء التقنيين ووكالات الأمم المتحدة، بتسهيل تقديم المساعدة التقنية، بما في ذلك خدمات التدريب والخدمات الاستشارية، اللازمة لبناء القدرات الوطنية في مجال التسجيل المدني والإحصاءات الحيوية.

التعاون بين اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ والمنظمات الأخرى التابعة للأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية التي تخدم منطقة آسيا والمحيط الهادئ (القرار ٦٧/١٤)

٢٤ - أشارت اللجنة إلى قرار الجمعية العامة ٦٤/٢٨٩، وبخاصة الفقرة ٢٢ منه التي نوهت فيها الجمعية العامة بالجهود التي تبذلها الدول المتقدمة النمو لزيادة الموارد المخصصة

للتنمية، بما في ذلك الالتزامات التي قطعتها بعض البلدان المتقدمة النمو على نفسها بزيادة المساعدة الإنمائية الرسمية، ودعت إلى الوفاء بجميع الالتزامات المتعلقة بتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية، وشجعت الدول الأعضاء التي لم تفعل ذلك بعد على أن تبذل جهودا ملموسة وفقا لالتزاماتها الواردة في الفقرة ٢٢ من قرار الجمعية العامة ٢٨٩/٦٤. ودعت الدول الأعضاء إلى توفير التمويل من خارج الميزانية إذا استدعت الحاجة أي موارد إضافية لتنفيذ القرار.

٢٥ - وطلبت اللجنة من الأمينة التنفيذية أن تُقيِّمَ الطريقة التي تنفذ بها الأمانة ولايتها وتنسق عملها مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية العاملة في منطقة آسيا والمحيط الهادئ، بما في ذلك أداء آلية التنسيق الإقليمي لوظيفتها واتخاذ قراراتها والنتائج التي تحققها، وأن تتشاور مع الدول الأعضاء، بما في ذلك مع اللجنة الاستشارية للممثلين الدائمين وغيرهم من الممثلين المعينين من أعضاء اللجنة، وأن تُقدِّم النتائج إلى اللجنة كجزء من التقارير التي تُقدم مرة كل سنتين عن أنشطة التقييم التي تقوم بها الأمانة، بحيث يبدأ ذلك من الدورة الثامنة والستين للجنة ويستمر في التقارير المستقبلية التي تقدم كل سنتين.

استعراض منتصف المدة لأداء هيكل المؤتمرات باللجنة (القرار ١٥/٦٧)

٢٦ - أكدت اللجنة دورها الفريد بوصفها الهيئة الأكثر تمثيلا لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ، كما أكدت على ولايتها الشاملة باعتبارها المركز الرئيسي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية في منظومة الأمم المتحدة فيما يخص منطقة آسيا والمحيط الهادئ، وطلبت إلى الأمينة التنفيذية القيام بمزيد من الدراسة والتحليل لتسهيل الاستعراض النهائي لأداء هيكل المؤتمرات باللجنة، وبتقديم النتائج، بما في ذلك نتائج الاستبيان، والتوصيات إلى اللجنة في دورتها التاسعة والستين، وخصوصا بشأن المسائل التالية: (أ) مدة دورة اللجنة من أجل اكتساب مزيد من الكفاءة في الوقت والتكلفة؛ و (ب) هيكل حوكمة المؤسسات الإقليمية مقارنة بالأدوار الخاصة بكلٍ من اللجنة واللجان ومجالس الإدارة، وولايات كل منهم ذات الصلة؛ و (ج) زيادة إدماج المؤسسات الإقليمية في عمل البرامج الفرعية ذات الصلة، وأهمية المؤسسات الإقليمية بالنسبة لكل برنامج فرعي ولجنة، وإعادة النظر في مخصصات الميزانية لتحسين الدعم المقدم للمؤسسات الإقليمية عن طريق آليات من قبيل تبادل الموظفين والمشاريع المشتركة لدعم عملها؛ و (د) إمكانية تعزيز وتطوير دور اللجنة الاستشارية لكي تساعد اللجنة في تنفيذ وتنسيق مهامها خلال فترة ما بين الدورات.